

الباب الرابع عشر: في الملك والسلطان وطاعة ولاة أمور الإسلام وما يجب للسلطان على الرعية وما يجب لهم عليه

روي عن الحسن أنه قال للحجاج: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «وقرؤا السلاطين وبيجلوهم، فإنهم عزُّ الله وظلُّه في الأرض إذا كانوا عدولاً» فقال الحجاج: ألم تكن فيهم إذا كانوا عدولاً^(١)، قال: قلت بلى. وعن عمر رضي الله عنه، قال: قلت للنبي ﷺ: أخبرني عن هذا السلطان الذي ذلت له الرقاب، وخضعت له الأجساد ما هو، قال: «ظل الله على الأرض، فإذا أحسن فله الأجر، وعليكم الشكر، وإذا أساء فعليه الإصر^(٢)، وعليكم الصبر»، وعنه عليه الصلاة والسلام: «أما راع استرعى رعيته ولم يحطها بالأمانة والنصيحة من روائها إلا ضاقت عليه رحمة الله تعالى التي وسعت كل شيء» وقال مالك بن دينار رضي الله عنه: وجدت في بعض الكتب يقول الله تعالى: أنا ملك الملوك، رقاب الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة، لا تشغلوا ألسنتكم بسبِّ الملوك، ولكن توبوا إلى الله يعطفهم عليكم. وقال جعفر بن محمد رحمه الله تعالى: كفارة عمل السلطان الإحسان إلى الإخوان. وقال كسرى لشيرين: ما أحسن هذا المُلْك لو دام. فقال: لو دام لأحد ما انتقل إلينا. وممر طارق الشرطي بابن شبرمة في موكبة فقال:

أراها وإن كانت تحبُّ فإنها سحابةٌ صيفٍ عن قليلٍ تقشع^(٣)

وجلس الإسكندر يوماً فيما رفع إليه حاجة فقال: لا أعد هذا اليوم من أيام مُلكي. وقال الجاحظ: ليس شيء ألد، ولا أسر من عز الأمر والنهي، ومن الظفر بالأعداء، ومن تقليد المنن أعناق الرجال. لأن هذه الأمور تصيب الروح، وحظ الذهن، وقسمة النفس. وقيل: الملك خليفة الله في عباده ولن يستقيم أمر خلافة مع مخالفته. وقال الحجاج: سلطان تخافه الرعية خير من سلطان يخافها. وقال اردشير لابنه: يا بني الملك والدين أخوان لا غنى لأحدهما عن الآخر، فالدين أس، والملك حارس، ومن لم يكن له أس فمهدوم، ومن لم يكن له حارس فضائع. قيل: لما دنت وفاة هرمز وامرأته حامل عقد التاج على بطنها وأمر الوزراء بتدبير المملكة حتى ولد له ولد. فتملك وأغار العرب على نواحي فارس في صباه. فلما أدرك ركب وانتخب من أهل النجدة فرساناً، وأغار على العرب فانتكهم بالقتل، ثم خلع أكتاف سبعين ألفاً، فليل له ذو الأكتاف. وأمر العرب حيثيذ يارخاء الشعور، ولبس المصبغات وأن يسكنوا بيوت الشعر، وأن لا يركبوا الخيل إلا عراة.

(١) عدولاً: منصفون.

(٢) الإصر: الذنب والقتل.

(٣) تقشع: تزول.

وقيل: من أخلاق الملوك حبُّ التفرد، كان أردشير إذا وضع التاج على رأسه لم يضع أحد على رأسه قضيب ريحان، وإذا لبس حلة لم يُر على أحد مثلها، وإذا تخمَّ بخاتم كان حراماً على أهل المملكة أن يتختموا بمثله. وكان سعيد بن العاص بمكة إذا عتمَّ، لم يعتم أحد بمثل عمامته ما دامت على رأسه، وكان الحجاج إذا وضع على رأسه عمامة لم يجترأ أحد من خلق الله أن يدخل عليه بمثلها. وكان عبد الملك إذا لبس الخف الأصفر، لم يلبس أحد مثله حتى يتزعه. وأخبرني مَنْ سافر إلى اليمن إنه لا يأكل الأوز بها أحد غير الملك. وقيل: من حق الملك أن يفحص عن أسرار الرعية فَخَصَّ المرضعة عن ابنها. وكان أردشير متى شاء قال لأرفع أهل مملكته وأوضعهم: كان عندك في هذه الليلة كيت وكيت. حتى كان يقال يأتيه ملك من السماء وما ذاك إلا بتنصحه وتيقظه. وكان علم عمر رضي الله عنه بمنْ نأى عنه، كعلمه بمنْ بات معه على وسادٍ واحد. ولقد اقتضى معاوية أثره. وتعرف إلى زياد رجل فقال: أتتعرف إليّ وأنا أعرف من أهلك وأملك، وأعرف هذا البرْد الذي عليك؟ ففزع الرجل حتى ارتعد من كلامه. وعن بعض العباسيين قال: كلمت المأمون رحمه الله تعالى في امرأة خطبتها، وسألته النظر إليها فقال: يا أبا فلان من قصتها وحليتها، وفعلها وشأنها كيت وكيت فوالله ما زال يصفها ويصف أحوالها حتى أبهتني^(١).

ومما جاء في طاعة ولاة أمور الإسلام: أمر الله تعالى بذلك في كتابه العزيز على لسان نبيه الكريم فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢) وروينا في صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: بايعت رسول الله ﷺ على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم. وسئل كعب الأحبار عن السلطان، فقال: ظل الله في أرضه مَنْ نصحه اهتدى وَمَنْ غشَّ ضلَّ. وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: لا تسبوا السلطان فإنه ظل الله في الأرض، به يقوم الحق، ويظهر الدين وبه يدفع الله الظلم، ويهلك الفاسقين. وقال عمر بن عبد العزيز لمؤدبه: كيف كانت طاعتي لك؟ قال: أحسن طاعة. قال: فأطعني كما كنت أطيعك خذ من شاربك حتى تبدو شفتاك، ومن ثوبك حتى تبدو عباك^(٣). وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أطاعني فقد أطاع الله، وَمَنْ عصاني فقد عصي الله، وَمَنْ أطاع أمري فقد أطاعني، وَمَنْ عصى أمري فقد عصاني»، وقد ورد في الأحاديث الصحيحة أن النبي ﷺ أمر بالسمع والطاعة لولي الأمر، ومناصحته ومحبة والدعاء له. ولو تتبعنا ذلك لطال الكلام. لكن أعلم - أرشدني الله وإياك إلى الاتباع، وجنبنا الزيغ^(٤) - أن من قواعد الشريعة المطهرة والملة الحنيفية المحررة أن طاعة الأئمة فرض على كل الرعية، وأن طاعة السلطان تؤلف شمل الدين، وتنظّم أمور المسلمين. وأن عصيان السلطان يهدم أركان الملة، وأن أرفع منازل السعادة طاعة السلطان، وأن طاعته عصمة من كل فتنة، وبطاعة السلطان تقام الحدود، وتؤدّى الفروض، وتُحقّق الدماء، وتؤمن السبل. وما أحسن ما قالت العلماء: إن طاعة السلطان هدى لمن استضاء بنورها، وإن الخارج عن طاعة السلطان منقطع العصمة بريء من الذمة. وإن طاعة السلطان حبل الله المتين ودينه

(١) أبهتني: أدهشني.

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٣) المعبان: مؤخر القدمين.

(٤) الزيغ: الضلال.

القويم، وإن الخروج منها خروج من أنس الطاعة، إلى وحشة المعصية، ومن غشَّ السلطان ضلَّ وزلَّ، ومن أخلص له المحبة والنصح حل من الدين والدنيا في أرفع محل.

وإن طاعة السلطان واجبة، أمر الله تعالى بها في كتابه العظيم المنزل على نبيه الكريم، وقد اقتصرنا في ذلك على ما أوردناه واكتفينا بما بيّناه ونسأل الله تعالى أن يلهمنا رشدنا، وأن يُعيّزنا من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، وأن يصلح شأننا إنه قريب مجيب، وحسبنا الله ونعم الوكيل، صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.